



الجمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الماليّة
الوزير

مذكرة رقم: ١٦٣٣/١
تاريخ: ٢٠١٩ حزيران

تأدية رسم الطابع المالي على رخص البناء في المحتسبيات

في إطار عمل وزارة المالية لتسهيل الإجراءات على المواطنين وخاصة في المناطق النائية، وعملاً بأحكام المادة ٢٠ من المرسوم الإشتراعي رقم ٦٧ تاريخ ١٩٦٧/٨/٥ وتعديلاته التي أجازت للمحتسب استيفاء رسم الطابع المالي،
لذلك،

يطلب إلى جميع المحتسبين في مراكز الأقضية في كافة الأراضي اللبنانية ما يلي:

١- استيفاء رسم الطابع المالي النقدي على تراخيص البناء وإعادة البناء وإضافة البناء وعلى رخص الترميم والتحوير للأبنية المستفيدة وفقاً للآلية التالية:

أ- ينظم المحتسب أمر القبض اللازم الذي يتضمن نوع الترخيص ورقم العقار والمنطقة العقارية والجهة التي أصدرته وقيمة رسم الطابع المالي المتوجب.

ب- بعد تسديد الرسم في صندوق المحتسبة توضع تأشيرة على مستند الترخيص تتضمن المعلومات عن رقم الترخيص وتاريخه وقيمة رسم الطابع المالي المسدد عنه ورسم إيصال التسديد ويتمه بتوقيع المحتسب المختص، وبعدها تسجل المعاملة إلكترونياً بواسطة المصح الضوئي على النظام الإلكتروني الخاص.

ج- يضم أمر القبض إلى ملف الترخيص ويبلغ إلى صاحب العلاقة، ولا يجوز تسليم الرخصة إلى طالبها قبل تأدية رسم الطابع المالي عنها لأن ذلك يتعارض أحكام قانون رسم الطابع المالي ويعرض المسؤول للغرامة البالغة خمسة أضعاف الرسم .

لـ

- ٢- لاحساب قيمة رسم الطابع المالي المتوجب على تراخيص البناء ،طبق أحكام البندين ٧ و ٨ من الجدول رقم واحد الملحق بقانون رسم الطابع المالي كما يأتي:
- أ- عن كل متر مربع من ترخيص البناء ٢,٠٠٠ ل.ل على أن لا تزيد عن ٢٥٠,٠٠٠ ل.ل للطابق الواحد.
- ب- في رخصة البناء الجزئي ١,٠٠٠ ل.ل عن كل متر مربع على أن لا يزيد الرسم عن ١٠٠,٠٠٠ ل.ل عن كل جزء من الطابق.
- ج- عن كل رخصة ترميم أو تحويل في طابق أو جزء من الطابق ٥٠,٠٠٠ ل.ل.
- د- إذا كانت رخصة البناء تتالف من عدة مجموعات (بلوکات) يستوفى الرسم عن عدد الطوابق في كل بلوک على حدة.
- ه- يستوفى الرسم على ثكنة القرميد على أساس ٢,٠٠٠ ل.ل عن كل متر مربع تغطيه هذه الثكنة.
- ٣- يعمل بهذه المذكرة فور نشرها في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

